

Distr.: General
27 April 2021
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة السادسة والسبعون

الجمعية العامة
الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة
البند 5 من جدول الأعمال
الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة
وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

رسائل متطابقة مؤرخة 14 نيسان/أبريل 2021 موجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من المراقب الدائم لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة

لا بد لي من توجيه الانتباه على وجه الاستعجال إلى تصاعد التوترات في القدس الشرقية المحتلة، حيث تتماهى إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في انتهاكاتها ضد سكان المدينة الفلسطينيين، وضد حرمة الأماكن المقدسة، وضد حرية العبادة، وضد ممارسة الديمقراطية.

ومع بدء المسلمين في جميع أنحاء العالم أمس إحياء شهر رمضان المبارك بشعور مشترك بالتضحية وروح الجماعة والأمل، فإن اليوم الأول من إحياء الشعب الفلسطيني لهذا الشهر شابهته للأسف مرة أخرى الإجراءات المتشددة للاحتلال وأعماله العدوانية والفجة المستمرة في انتهاك للقانون الدولي وقواعد اللياقة الأساسية. وعلاوة على ذلك، فإن هذه الأعمال الاستفزازية تزيد من تفاقم التوترات الشديدة أصلاً في المدينة الناجمة عن سياسات إسرائيل غير القانونية والهدامة المستمرة، بما في ذلك تقشي هدم المنازل الفلسطينية وأنشطة الاستعمار الاستيطاني.

وبالإضافة إلى استمرار قوات الاحتلال الإسرائيلية في فرض القيود على الوصول إلى الحرم الشريف، حتى خلال شهر رمضان المبارك هذا، فإنها استولت أمس بقسوة على وجبات الإفطار (نهاية الصيام) المخصصة لتوزيعها على الأشخاص الذين كانوا يصومون بالقرب من المسجد الأقصى. وداهمت قوات الاحتلال باحة المسجد، وضايقت موظفي الأوقاف وأرهبهم، وكسرت باب مئذنة باب الأسباط، وقطعت الأسلاك لمكبرات الصوت في كل من مئذنتي باب المغاربة وباب الأسباط، ومنعت أذان صلاة العشاء. وواصل جنود الاحتلال الاعتداء على المصلين الذين كانوا يغادرون الباحة بعد صلاة التراويح، وتلت ذلك مواجهات، ما أدى إلى إصابة العديد من المدنيين.



الرجاء إعادة استعمال الورق



وتشكل هذه الأعمال التي تقوم بها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، انتهاكات صارخة للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالقدس الشرقية المحتلة. كما أن هذه الأعمال تنتهك حرمة المسجد الأقصى، ثالث أقدس مسجد في الإسلام، وتنتهك الوضع التاريخي والقانوني القائم في الحرم الشريف، وتنتهك وصاية الأردن على الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية في المدينة. وعلاوة على ذلك، ومع الإدراك التام للظروف المستمرة الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، فإن القيود العدوانية والتعسفية التي يفرضها الاحتلال على المصلين الفلسطينيين تنتهك حقوقهم في حرية العبادة والدين، على النحو المنصوص عليه في القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وهذه الأعمال لا تشكل استفزازاً للشعب الفلسطيني فحسب، بل للمسلمين قاطبة، وتهدد بتأجيج التوترات والحساسيات الدينية الشديدة أصلاً، وتهدد بتحويل الصراع إلى صراع ديني لا نهاية له تترتب عليه عواقب وخيمة على السلم والأمن الإقليميين والدوليين.

ويجب على المجتمع الدولي، بما في ذلك مجلس الأمن، أن يطالب إسرائيل بأن تكف فوراً عن انتهاكاتها واستفزازاتها وتنتهكها بالتزاماتها بوصفها سلطة قائمة بالاحتلال في القدس الشرقية المحتلة، وفقاً للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك قرارات مجلس الأمن، من القرار 49 (1948) إلى القرار 2334 (2016). وعلاوة على ذلك، يجب مطالبة إسرائيل بالاحترام الكامل للوضع التاريخي والقانوني القائم في الأماكن المقدسة ووقف جميع عمليات التوغل في الأماكن المقدسة، بما في ذلك باحة المسجد الأقصى، ووقف اعتداءاتها على المصلين ومسؤولي الأوقاف وموظفيها.

وفي الوقت نفسه، تواصل إسرائيل عرقلة العملية الانتخابية الديمقراطية الفلسطينية في الأرض الفلسطينية المحتلة، وخاصة في القدس الشرقية المحتلة، كما سبق أن أشرنا إلى ذلك في رسالتنا المؤرخة 9 نيسان/أبريل 2021.

وفي تلك الرسالة، أبلغناكم عن مدهامة إسرائيل لفندق في المدينة في 6 نيسان/أبريل لكي تحل بالقوة مناسبة تتعلق بالانتخابات الفلسطينية نظمها المجتمع المدني. وأعقبت هذه المدهامة أعمال تعويقية وعدائية أخرى، منها اعتقال عدة مرشحين فلسطينيين في الضفة الغربية وإصدار أوامر استدعاء لمختلف المرشحين المقدسيين لاستجوابهم. وسبقت هذه الأعمال في الأشهر الأخيرة عمليات الاحتجاز والاستجواب والقيود المتكررة في حق المحافظ الفلسطيني للقدس الشرقية المحتلة، عدنان غيث. وفي الواقع، اعتقلت إسرائيل منذ عام 2006 نحو 60 عضواً في المجلس التشريعي الفلسطيني، لا يزال سبعة منهم رهن الاحتجاز.

وتكشف هذه التدابير النية السيئة للسلطة القائمة بالاحتلال المتمثلة في تقويض مشاركة سكان القدس ومرشحي القدس الفلسطينيين في الانتخابات المقبلة، التي من المقرر أن تعقد أولاً، وهي انتخابات المجلس التشريعي الفلسطيني، في 22 أيار/مايو. وهذه الأعمال تعوق حقهم في المشاركة في هذه العملية الوطنية الديمقراطية وتعوق في نهاية المطاف حقهم في تقرير المصير. وكما أشار المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان في بيان صدر في 7 نيسان/أبريل، فإن "الإجراءات الإسرائيلية التي تهدف لتعطيل الانتخابات التشريعية الفلسطينية في مدينة القدس تندرج ضمن سياسة إلغاء الوجود الفلسطيني في المدينة، وفرض السيادة الإسرائيلية عليها، بما يخالف قواعد القوانين الدولية وقرارات الأمم المتحدة ذات العلاقة".

وفي هذا الصدد، يجب التأكيد مرة أخرى على أن إسرائيل ليست صاحبة السيادة في القدس الشرقية، وأن القدس الشرقية لا تزال أرضاً محتلة وجزءاً لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية المحتلة ككل، وأن اتفاقية جنيف الرابعة لا تزال سارية المفعول، وأن جميع هذه الأعمال التي تقوم بها السلطة القائمة بالاحتلال غير قانونية ولاغية وباطلة. ونشير إلى قرارات مجلس الأمن العديدة في هذا الصدد، بما فيها القرار 2334 (2016) الذي أكد فيه المجلس أنه "لن يعترف بأي تغييرات في خطوط الرابع من حزيران/يونيه 1967، بما في ذلك ما يتعلق بالقدس، سوى التغييرات التي يتفق عليها الطرفان من خلال المفاوضات".

وندعو المجتمع الدولي إلى صون القانون الدولي وندعو مجلس الأمن تحديداً إلى تنفيذ قراراته ذات الصلة دون استثناء. ويجب على المجتمع الدولي أن يتحرك على الفور لفرض وقف لانتهاكات إسرائيل في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، بما يشمل الاعتداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة، ومنها المسجد الأقصى، وبما يشمل الاستقراوات والاعتداءات على أيدي المستوطنين الإسرائيليين المتطرفين. ويجب حماية المصلين الفلسطينيين من الاعتداءات واحترام حقهم في حرية العبادة والدين. كما ندعو إلى الضغط من أجل وقف العرقلة الإسرائيلية لمشاركة الفلسطينيين المقدسين في العملية الانتخابية وتلافي عرقلتها للانتخابات، سواء في القدس أو في بقية فلسطين المحتلة.

إن احترام القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وقرارات الأمم المتحدة والاتفاقات الموقعة، أمر بالغ الأهمية لمنع المزيد من تصعيد التوترات وتدهور الوضع، وحماية السكان المدنيين الفلسطينيين، والحفاظ على آفاق حل عادل وسلمي. ونحث المجتمع الدولي على التصرف بمسؤولية ودون تأخير.

وتأتي هذه الرسالة عطفاً على الرسائل السابقة البالغ عددها 710 رسائل، التي وجهناها بشأن الأزمة المستمرة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، التي هي أرض دولة فلسطين. وتشكّل تلك الرسائل، المؤرخة من 29 أيلول/سبتمبر 2000 (A/55/432-S/2000/921) إلى 9 نيسان/أبريل 2021 (A/ES-10/856-S/2021/342)، سجلاً أساسياً للجرائم التي ترتكبها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في حق الشعب الفلسطيني منذ أيلول/سبتمبر 2000. ويجب أن تُحاسب إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على جميع جرائم الحرب هذه وعلى أعمال إرهاب الدولة والانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان التي تُرتكب بحق الشعب الفلسطيني، ويجب تقديم الجناة إلى العدالة.

وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة، في إطار البند 5 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رياض منصور

الوزير

المراقب الدائم